S

الأمم المتحدة

Distr
GENERAL

S/RES/1064 (1996)
11 July 1996



مجلس الأمن

القرار ١٠٦٤ (١٩٩٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٦٧٩، المعقودة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (S/1996/503)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يكرر تأكيد الأهمية التي يعلقها على تنفيذ حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) لـ "اتفاقات السلام" (S/22609، المرفق) وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق) وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، تنفيذا كاملا وفي التوقيت المناسب،

وإذ يلاحظ مع الموافقة التقدم المحرز مؤخرا نحو تدعيم عملية السلام ومع ذلك يكرر تأكيد أن هذا التقدم قد اتسم عموما بالبطء،

وإذ يذكّر الطرفين أنه إذا أريد لعملية السلام أن تنجح فإنه يجب عليهما أن يبديا استعدادا أكبر لتنفيذ التزاماتهما في غضون فترة زمنية مقبولة وأن يتصرفا بروح من المرونة والتوفيق،

وإذ يرحب باختتام المحادثات العسكرية بين الطرفين بنجاح، حيث أدت هذه المحادثات إلى تمهيد الطريق لتشكيل قوات مسلحة موحدة.

وإذ يلاحظ الاتفاق الذي جرى التوصل إليه بين رئيس أنغولا وزعيم "يونيتا" بشأن تشكيل حكومة الوحدة والمصالحة الوطنيتين،

وإذ يؤكد الحاجة إلى توفير قدر كاف من الأمن لجميع أفراد الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد الدوليين،

وإذ يشدد على ضرورة احترام حقوق الإنسان، وإذ يحث الطرفين الأنغوليين على إيلاء مزيد من الاهتمام لمنع حوادث امتهان حقوق الإنسان والتحقيق فيها،

وإذ يلاحظ مع الموافقة التقدم المحرز نحو حرية حركة الأفراد والبضائع، وإذ يشدد على أهمية مواصلة محاولات إزالة الألغام لجعل حرية الحركة هذه ممكنة وإعادة الثقة العامة،

وإذ يشدد على أهمية تخليص المجتمع الأنغولي من طابعه العسكري، بما في ذلك نزع سلاح السكان المدنيين وتسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في المجتمع،

وإذ يكرر تأكيد أهمية إعادة بناء الاقتصاد الوطني الأنغولي وإنعاشه، وما يشكله ذلك من إسهام حيوي في إقرار السلام الدائم،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الثلاث المراقبة لعملية السلام الأنغولية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، والمجتمع الدولي ككل، من أجل تعزيز السلام والأمن في أنغولا،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦؛

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا حتى ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦؛

٣ - يعترف بالتقدم الذي أحرز مؤخرا نحو تدعيم عملية السلام، ولكنه يعرب عن الأسف لأن تنفيذها ما زال متأخرا عن الموعد المقرر؛

٤ - يثني على كلا الطرفين لإقرار الاتفاق الإطاري بشأن المسائل العسكرية وللبدء في إدماج أفراد "يونيتا" العسكريين في القوات المسلحة الأنغولية، ويعرب عن ارتياحه للدور الإيجابي الذي تضطلع به اللجنة المشتركة وفريق منع النزاع المسلح لدعم تنفيذ بروتوكول لوساكا؛

٥ - يرحب بالجهود التي يبذلها كلا الطرفين لإزالة نقاط التفتيش وفتح الطرق الرئيسية، ويؤكد على أهمية الإكمال التام لهذه الجهود بما يؤمن حرية حركة السكان والبضائع، ويؤكد على أهمية بسط إدارة الدولة في جميع أرجاء البلد، ويشجع حكومة أنغولا على استخدام وحدات من القوات العسكرية المدمجة حديثا لتحسين الموقف الأمني؛

٦ - يرحب أيضا بالتقدم المحرز حتى الآن بتسجيل أكثر من ٠٠٠ ٥٢ فرد من قوات "يونيتا" في مناطق الإيواء ويدعو "يونيتا" إلى أن تكمل إيواء كافة قواتها في مناطق الإيواء على نحو موثوق وقابل للتحقق الكامل وفقا للجدول الزمني الذي وضعته اللجنة المشتركة وإلى أن تسلم لبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا جميع الأسلحة ولا سيما الأسلحة الثقيلة، والذخائر والمعدات العسكرية، وهو أمر لن تكتمل دونه عملية الإيواء؛

٧ - يعيد تأكيد أن إيواء قوات "يونيتا" ونزع أسلحتها عنصران حاسمان من عناصر عملية السلام وأنهما أساسيان لنجاحها؛

٨ - يحث "يونيتا" على أن توفر للعمل، وفقا لما وافقت عليه اللجنة المشتركة، القادة وغيرهم من الضباط العسكريين الرفيعي الرتبة المعينين للدخول في القوات المسلحة الأنغولية، بالإضافة إلى مسؤولي "يونيتا" المعينين لتولي وظائف في إدارة الدولة على الصعيد الوطني وصعيد المقاطعات والصعيد المحلي؛

٩ - يثني على حكومة أنغولا لإصدار قانون العفو وإيواء شرطة الرد السريع، ولمواصلة انسحاب القوات المسلحة الأنغولية إلى ثكناتها، ويحث الحكومة على اتخاذ الخطوات التصحيحية اللازمة بشأن تحركات الانسحاب، كما هو متفق عليه مع بعثة التحقق، وكذلك على التوصل إلى اتفاق مع البعثة بشأن عمليات الانسحاب المتبقية؛

١٠ - يرحب ببدء حكومة أنغولا البرنامج المتعلق بنزع سلاح السكان المدنيين، ويشدد على ضرورة تنفيذه بشكل كامل وفعال؛

١١ - ينوه بإغلاق ثماني مناطق الإيواء من مناطق للإيواء الخمس عشرة المخصصة لاستقبال قوات إضافية، ويطلب إلى حكومة أنغولا إعداد برنامج لتسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في المجتمع على مراحل، ويطالب كلا الطرفين والمجتمع الدولي بتقديم التعاون التام والدعم الكامل لتحقيق هذه الغاية؛

١٢ - يحث حكومة أنغولا و "يونيتا" على اتخاذ كل ما يلزم من خطوات لإكمال تشكيل القوات المسلحة الوطنية، ولا سيما إنشاء القيادة العامة الموحدة اللازمة للنقل المزمع لقوات "يونيتا" من مناطق الإيواء طبقا لأحكام بروتوكول لوساكا، ولتأمين الانتقال المنظم للقوات المسرحة إلى الحياة المدنية؛

١٣ - يحث أيضا حكومة أنغولا و "يونيتا" على اتخاذ كل ما يلزم من خطوات لقيام جميع أعضاء البرلمان المنتخبين بشغل مقاعدهم في الجمعية الوطنية، ولدفع المسائل الدستورية إلى الأمام بروح المصالحة الوطنية، ولتشكيل حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية، ولدمج أفراد "يونيتا" في إدارة الدولة والقوات المسلحة الأنغولية والشرطة الوطنية؛

١٤ - يشجع رئيس أنغولا وزعيم "يونيتا" على عقد اجتماع بينهما في أقرب فرصة ممكنة، داخل أنغولا، لتسوية جميع المسائل المتبقية؛

١٥ - يلاحظ التقدم المحرز في مجال إزالة الألغام، ويشجع كلا الطرفين على تكثيف جهودهما المبذولة في مجال إزالة الألغام، ويشدد على ضرورة استمرار الالتزام بالسلام بتدمير مخزونات الألغام البرية؛

١٦ - يلاحظ ما طرأ على الدعاية العدائية من انخفاض في حدتها وتواترها، ويذكّر الطرفين بالتزامهما بالكف عن نشر الدعاية المعادية، بغية تعزيز روح التسامح والتعايش والثقة المتبادلة؛

١٧ - يحث حكومة أنغولا على توفير ما يلزم من تسهيلات لإقامة إذاعة مستقلة تابعة للأمم المتحدة، كما يحث "يونيتا" على الانتهاء من تحويل محطة "فورغان" الإذاعية التابعة لها إلى محطة إذاعية غير حزبية؛

١٨ - يعيد تأكيد التزام جميع الدول بالتنفيذ التام لأحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، ويلاحظ مع القلق أن عدم قيام الدول بذلك، ولا سيما الدول المجاورة لأنغولا، لا يتمشى مع عملية السلام ويقوض الانتعاش الاقتصادي؛

١٩ - يكرر تأكيد أن مواصلة اقتناء الأسلحة يخالف الفقرة ١٢ من القرار ٩٧٦ (١٩٩٥) المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ ومن شأنه أن يقوّض الثقة في عملية السلام؛

٢٠ - يدين استخدام المرتزقة؛

٢١ - يطالب جميع الأطراف وغيرها من المعنيين في أنغولا باتخاذ كافة ما يلزم من تدابير لكفالة سلامة أفراد الأمم المتحدة وأماكنها وغيرهم من الأفراد الدوليين والأماكن الدولية لضمان سلامة وحرية حركة الإمدادات الإنسانية في جميع أنحاء البلد، ويذكر الطرفين بأن يقدما كامل تعاونهما لبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا على كافة الأصعدة؛

٢٢ - يحث بشدة الدول الأعضاء، على أن توفر، فورا، الموارد المالية اللازمة لتسهيل تسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في المجتمع من خلال نداء الأمم المتحدة الموحد المشترك بين الوكالات من أجل أنغولا؛

٢٣ - يحث المجتمع الدولي على الوفاء بشكل سريع بتعهداته بشأن تقديم ما يلزم من مساعدة لتسهيل إنعاش الاقتصاد الوطني الأنغولي وإعادة بنائه وإعادة توطين المشردين، ويؤكد على أهمية هذه المساعدة في هذا الوقت من أجل دعم المكاسب التي تحققت في عملية السلام، ويطالب الطرفين بالوفاء بالتزاماتهما بموجب بروتوكول لوساكا من أجل تحقيق الاستقرار الضروري للانتعاش الاقتصادي؛

٢٤ - يثني على الجهود التي يبذلها الأمين العام، وممثله الخاص، وافراد بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا ويعرب عن الثقة في قدراتهم على مواصلة تسهيل تنفيذ بروتوكول لوساكا؛

٢٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بحلول ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦ عما أحرز من تقدم نحو تحقيق الأهداف والجدول الزمني، المتفق عليهما بين الطرفين، وأن يبقي المجلس على علم كامل، بصفة منتظمة، بتطورات الحالة في الميدان، لا سيما عن طريق توفير معلومات موجزة وشاملة بحلول الأسبوع الثالث من شهر آب/أغسطس عما إذا كان الطرفان قد أنجزا مهمة تشكيل حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية؛

٢٦ - يعلن أنه سيشدد بشكل خاص، لدى قيامه في المستقبل بمناقشة ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، على ما يحرزه الطرفان من تقدم؛

٢٧ - يُذكّر حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا بقراره ٩٧٦ (١٩٩٥) المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ والذي أعرب فيه، في جملة أمور، عن أمله في أن تنجز بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا مهمتها بحلول شباط/فبراير ١٩٩٧؛

٢٨ - يكرر الإعراب عن استعداده للنظر في أي تدابير أخرى في ضوء توصيات الأمين العام والأوضاع السائدة في أنغولا؛

٢٩ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.
